

القرار ٢٠٩١ (الدورة ٢٠)
نقل التقنية الى البلدان المتقدمة

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ١٧١٣ (الدورة ١٦) المتضمن في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ بشأن دور برا٤١ات الاشتراك في نقل التقنية الى البلدان المتقدمة ،

وقد نذرت في التوصيات الواردة في المرفق A.IV.26 التابع للوثيقة النهائية لمؤتمر الأمم المتقدمة للتربية والانماء (١) ،

واذ تعيط علما مع التقدير بالتقرير الامين العام عن دور برا٤١ات الاشتراك في نقل التقنية الى البلدان المتقدمة (٢) وعن الترتيبات القائمة بين المؤسسات لتلبية الحاجات المالية والإدارية والتقنية للبلدان المتقدمة (٣) ،

واذ تلاحظ ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد طلب في قراره ١٠١٣ (الدورة ٣٢) المتضمن في ٢٧ تموز (يوليه) ١٩٦٤ اتخاذ التدابير المناسبة في ضوء توصيات مؤتمر الأمم المتقدمة للتربية والانماء ،

واذ تؤكد من جديد ان الوصول الى المعايير التقنية والإدارية ، المشتملة ببراءات الاشتراك وغيرها المشتملة بها ، اساسيا للانماء الاقتصادي للبلدان المتقدمة ولتنمية منها ،

واذ ترى ان الاتفاقيات والممارسات الدولية الحالية قد تكون غير كافية لحل المشاكل الناشئة فيما يتعلق بنقل المعايير التقنية ،

واذ ترى كذلك وجوب تشجيع هذا النقل باتخاذ التدابير المناسبة من جانب البلدان النامية والبلدان المتقدمة ،

١- تؤيد التوصيات الواردة في المرفق A.IV.26 التابع للوثيقة النهائية لمؤتمر الأمم المتقدمة للتربية والانماء ، وهي قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠١٣ (الدورة ٣٢) :

(١) انظر : 'اعمال مؤتمر الأمم المتقدمة للتربية والانماء' ، المجلد الاول ، 'الوثيقة النهائية والتقرير' ، (منشورات الأمم المتقدمة ، رقم المبيع : 64.II.B.11) ، ص ٥٢ .

(٢) منشورات الأمم المتقدمة ، رقم المبيع : 65.II.B.1 .

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثالثة والثلاثون ، المرفقات ، البند ٨ من بندول الاعمال ، الوثائقان E/4038 و Add.١ .

٢- وترحب بمبادرة اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتكنولوجيا على الانماء الى تضمين برنامج اعمالها موضوع "الترتيبيات القائمة بين المؤسسات العامة والخاصة لنقل المعارف التقنية المشمولة ببراءات الاختراعات وغير المشمولة بها" ؟

٣- وتلتمنس من الامين العام ان يقوم ، مع مراعاة اعمال اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتكنولوجيا على الانماء ، ولجنة الصناعي ، ولجنة المعاملات غير المنظورة والتمويل المتصل بالتجارة التابعة لمجلس التجارة والانماء ، وبعد التشاور مع المنظمات الاقليمية والدولية المعنوية ، مواصلة دراسته لامور التالية :

(أ) مدى كفاية الممارسات القومية والدولية الحالية لنقل المعارف التقنية المشمولة ببراءات الاختراع وغير المشمولة بها الى البلدان المتقدمة ، وامكانية استحداث طرق محسنة بما في ذلك بعض الا حلآم النموذجية ؟

(ب) التدابير القومية والدولية والترتيبيات النظمية ، بما في ذلك جمع البيانات والمعلومات العالمية والتكنولوجية ونشرها بصورة منتظمة لتشجيع النقل السريع الفعال للمعارف التقنية ، وخاصة من المؤسسات الصناعية الخاصة وال العامة الى المؤسسات الصناعية في البلدان المتقدمة ؟

(ج) مشاكل الحصول على المعارف التقنية ، التي تصادر فيها خاصة البلدان المتقدمة ؟

(د) التدابير الاخرى الرامية الى تقديم مساعدة تقنية ومالية خاصة في نواح محينة الى البلدان المتقدمة التي تحاول الاستزادة من المعارف التقنية والادارية وتكيفها وفقا لاحتياطها الخاصة ؟

٤- وتلتمنس من الهيئات الدولية المختصة ، بما فيها هيئات الامم المتحدة ومكتب الاتصال الدولي لحماية الملكية الصناعية ، ايلاء اهتمام خاص للطلبات التي تقدمها حكومات البلدان المتقدمة للحصول على المساعدة التقنية في ميدان تنظيم الملكية الصناعية تشريعيا وادارتها ؟

٥- وتلتمنس كذلك من الامين العام اتخاذ الخطوات الازمة لضمان التنسيق والتعاون الفعالين في الاعمال التي ستضطلع بها هيئات الامم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية المشار إليها آنفا لتنفيذ المهام المبينة في الفقرتين ٣ و ٤ من هذا القرار ؟

٦- كما تلتمنس من الامين العام تقديم تقرير مرحلتي عن النشاطات الموكولة اليه بموجب الفقرتين ٣ و ٤ اعلاه ، الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثانية والاربعين ، والتي هيئات الامم المتحدة المختصة الاخرى في الدورات التي تصدقها عام ١٩٦٧

الجلسة الخامسة ١٤٠٤

٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥